

## رخصة مزود خدمات التصديق الإلكتروني

بناءً على الصلاحيات الممنوحة للهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات في دولة الإمارات العربية المتحدة كمرقب لمزودي خدمات التصديق الإلكتروني بموجب قرار مجلس الوزراء رقم ٨/٢٩١ لعام ٢٠٠٦ بتاريخ ١٥ أكتوبر ٢٠٠٦ وبالإشارة إلى المسؤوليات الممنوحة لها فيما يتعلق بترخيص واعتماد ومراقبة والإشراف على نشاطات مزودي خدمات التصديق الإلكتروني، ووفقاً للقانون الاتحادي رقم ١ لسنة ٢٠٠٦ بشأن المعاملات التجارية الإلكترونية تقرر إصدار رخصة مزود خدمات التصديق الإلكتروني إلى:

**دارك ماتر ذ. م. م.**

المقر الرسمي المسجل بناية الدار - الطابق الخامس عشر، بإمارة أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة.

- ١- أصدرت هذه الرخصة من قبل الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات بموجب أحكام القانون وأحكام القرار الوزاري رقم ١ لسنة ٢٠٠٨ وتخضع لأية شروط وأحكام وضوابط وقيود أخرى تفرضها الهيئة من وقت لآخر.
- ٢- تسمح هذه الرخصة للمرخص له بالعمل كمزود لخدمات التصديق الإلكتروني في دولة الإمارات العربية المتحدة.
- ٣- السماح لدارك ماتر ذ.م.م للعمل كمزود خدمات تصديق إلكتروني في دولة الإمارات العربية المتحدة عن طريق توفير شهادات وتوقيعات إلكترونية تقتصر على توليد شهادات وتوقيعات الإلكترونية القائمة على التكنولوجيا الخاصة ومصنعة ذاتياً والتي تعتمد على التكنولوجيا X.509 لأغراض تجارية.
- ٤- تسري صلاحية هذه الرخصة في ١٨ مايو ٢٠١٧ وتنتهي في ١٨ مايو ٢٠٢٢ ما لم يتم إلغاء أو تعليق الرخصة قبل ذلك التاريخ.

وقعت ومهرت بالختم في يوم ١٨ / مايو / ٢٠١٧



**حمد عبيد المنصوري**  
المدير العام

